

تفسير البحر المحيط

@ 507 \$ 1 (سورة العصر) 1 \$ مكية .

بسم الله الرحمن الرحيم .

2 ({ وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّاصَوْا بِالصَّبْرِ }) .

{ وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّاصَوْا بِالصَّبْرِ } . . .
هذه السورة مكية في قول ابن عباس وابن الزبير والجمهور ، ومدنية في قول مجاهد وقتادة ومقاتل . لما قال فيما قبلها : { أَلَمْ يَكُ الْمُؤْمِنُ الْكَاثِرُ } ، ووقع التهديد بتكرار { كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ } بين حال المؤمن والكافر .

{ وَالْعَصْرِ } ، قال ابن عباس : هو الدهر ، يقال فيه عصر وعصر وعصر ؛ أقسم به تعالى لما في مروره من أصناف العجائب . وقال قتادة : العصر : العشي ، أقسم به كما أقسم بالضحى لما فيهما من دلائل القدرة . وقيل : العصر : اليوم والليلة ، ومنه قول حميد بن ثور : % (ولن يلبث العصران يوم وليلة %) .
إذا طلبا أن يدركا ما تيمما .
%) .

وقيل : العصر بكرة ، والعصر عشية ، وهما الأبردان ، فعلى هذا والقول قبله يكون القسم بواحد منهما غير معين . وقال مقاتل : العصر : الصلاة الوسطى ، أقسم بها . وبهذا القول بدأ الزمخشري قال : لفضلها بدليل قوله تعالى { حَافِظُوا ءَعْلَى } ، صلاة العصر ، في مصحف حفصة ، وقوله صلى الله عليه وسلم) : (من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله) ، لأن التنكيف في أدائها أشق لتهافت الناس في تجاراتهم وتحاسبهم آخر النهار واشتغالهم بمعاشهم ، انتهى . وقرأ سلام : والعصر بكسر الصاد ، والصبر بكسر الباء . قال ابن عطية : وهذا لا يجوز إلا في الوقف على نقل الحركة . وروي عن أبي عمرو : بالصبر بكسر الباء إشماماً ، وهذا أيضاً لا يكون إلا في الوقف ، انتهى . وفي الكامل للهزلي : والعصر ، والصبر ، والفجر ، والوتر ، بكسر ما قبل الساكن في هذه كلها هارون وابن موسى عن أبي عمرو ؛ والباقون : بالإسكان كالجماعة ، انتهى . وقال ابن خالويه : { وَتَوَّاصَوْا } .

بِالصَّيْرِ { ، بنقل الحركة عن أبي عمرو . وقال صاحب اللوامح عيسى : البصرة بالصبر ،
بنقل حركة الهاء إلى الياء لئلا يحتاج أن يأتي ببعض الحركة في الوقف ، ولا إلى أن يسكن
فيجمع بين ساكنين ، وذلك لغة شائعة ، وليست شاذة بل مستفيضة ، وذلك دلالة على الإعراب ،
وانفصال عن التقاء الساكنين ، ومادته حق الموقوف عليه من السكون ، انتهى . وقد أنشدنا
في الدلالة على هذا في شرح التسهيل عدّة أبيات ، كقول الراجز : % (أنا جرير كنيّتي أبو
عمر % .

أضرب بالسيف وسعد في القصر .

%) .